

# كفاله أطفال لمن لا ولد له/الإثنين)3202-1-61(فتاوى على

## الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

ما حكم كفاله اطفال من لا اولاد له ؟ جائز ومن عنده اولاد ايضا جائز لكن ربما تكون حادث من لا ولد له يعني امس من حاجة غيره لاشباع غريزة الابوة. يعني او الامومة عند - [00:00:00](#)

الابوين لا عند الزوجين لا حرج في هذا لكن تراعي احكام الخلطة احنا اذا كفلنا بنت هي الان طفلة. عندما تكبر ستصبح نسبة للزوج غريبة تربيتها لها لا تنشئ محروميه - [00:00:16](#)

ولا تسقط كونها اجنبية. لكن اذا عرفنا نعمل الزوجة استدرار حليم بحسب ان هي ترضعها اصبحت بنت زوجته من الرضاعة وبالتالي زال المحظوظ بباب الخلطة او اذا كانت عندها اخت بتعرضها اختها تبقى بنت اخرى اختها يعني تحل المشكلة بهذه الصورة - [00:00:34](#)

ايضا لو كان المتبني طفل ذكر عندما يكبر سيكون غريبا اجنبيا عن المرأة التي كفلته فلا بد من حل هذه القضية يعني تتخذ الاسباب التي تقي من الخلطة غير المشروعة ايضا - [00:01:00](#)

التي تقي من الاختلاط في الانساب في فرق بين الكفاله والتبني. الكفاله الرعاية لليتامى والمحاويج واللقطاء. لكن التبني ان انا ادي له اسم وفلان ابن فلان كما كان قبل التحرير. زيد ابن حارثة كان يقول له زيد ابن محمد - [00:01:20](#)

حتى نزل قوله تعالى ما كان محمد ابا احد منهم ولكن رسول الله وختما النبيين وما جعل ادعياكم ابنائكم. ذلكم قولكم بافواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ادعوهם لابائهم. هو - [00:01:42](#)

اقسط عند الله فان لم تعلموا اباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم - [00:02:01](#)